

صحيفة: الإمارات تبدأ إصدار شهادات ميلاد للأطفال "مجهولي الأب"



دائرة القضاء في أبوظبي المخولة باستقبال طلب لتسجيل المولود

متابعة خاصة - الإمارات 71

تاريخ الخبر: 2022-11-03

قالت صحيفة "الخليج تايمز" المحلية الناطقة باللغة الإنجليزية، إن سلطات الدولة بدأت بإصدار شهادات ميلاد للأطفال مجهولي الآباء، بعد تطبيق قانون الأحوال الشخصية الجديد.

وأصدر صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد رئيس الدولة، القانون الجديد، بموجب مرسوم، ينظم تسجيل المواليد والوفيات في الدولة.

ودخل المرسوم بحسب تقرير للصحيفة، حيز التنفيذ في شهر أكتوبر الماضي، ويعترف بحق الأطفال في الحصول على شهادات ميلاد، بغض النظر الحالة الاجتماعية للوالدين، أو ما إذا كان الأب معروفا أم لا.

وبات بموجب المرسوم، من المسموح للأم التقدم بطلب لتسجيل المولود، عبر السلطة

القضائية، من خلال نموذج بيانات مفصل لمقدم الطلب.



وتصرح الأم من خلال الطلب، أنها الأم الفعلية للمولود، مرفقة أوراقا ثبوتية ووثائق تتعلق بتقرير الولادة في المستشفى، وترسل الأوراق إلى المحكمة، التي تبت في الطلب خلال أيام، وتطلب من وزارة الصحة إصدار شهادة الميلاد.

ومن خلال النموذج المشار إليه، تقدم الأم للطفل مجهول الأب، وثيقتين، هما إشعار الولادة، ونسخة عن الهوية الإماراتية، أو جواز السفر.

ونقلت الصحيفة عن خبير قانوني قوله، إن القانون "لا ينظر في كيفية ولادة الطفل، أو ما إذا كان الوالدان متزوجين بالأصل، لكن ينظر من خلال حق الطفل في الحصول على هوية خاصة".

ووفقا للمادة 7 من قانون الأسرة الاتحادي، لم يعد الزواج شرطا لتسجيل الطفل، وبدأ تنفيذ ذلك في أبو ظبي عام 2020، ولاحقا مع إقرار الزواج المدني في عام 2021، فضلا عن استخدام القانون لفظي الأم والأب، وليس الزوج والزوجة.

وقالت الصحيفة إنه بموجب نظام الزواج المدني الجديد، يسمح القانون العلماني للوافدين والسائحين وغير المقيمين بالزواج في أبو ظبي، والخدمة مقدمة فقط من العاصمة أبو ظبي، ويمنح السائحون فرصة للحصول على شهادات الزواج المدني.



UAE71NEWS